



كلية الشريعة والقانون بدمنهور



جامعة الأزهر

# مجلة البحوث الفقهية والقانونية

مجلة علمية محكمة  
تصدرها كلية الشريعة والقانون بدمنهور

بحث مستل من

العدد الحادي والأربعين - "إصدار إبريل ٢٠٢٣م - ١٤٤٤هـ"

الطبيعة القانونية للمسئولية المدنية  
عن الأضرار الناشئة عن أعمال شغب الملاعب  
(دراسة مقارنة)

The legal nature of civil liability  
for damages arising from stadium riots  
(Comparative study)

الدكتورة

رناد سالم صالح الضمور

أستاذة مساعد بكلية إدارة الأعمال  
قسم القانون - جامعة الحدود الشمالية

المجلة حاصلة على اعتماد معامل  
" ارسيف Arcif العالمية "  
وتقييم ٧ من ٧ من المجلس الأعلى للجامعات

رقم الإيداع  
٦٣٥٩

التقييم الدولي  
(ISSN-P): (1110-3779) - (ISSN-O): (2636-2805)

للتواصل مع المجلة

٠١٢٢١٠٦٧٨٥٢

[journal.sha.law.dam@azhar.edu.eg](mailto:journal.sha.law.dam@azhar.edu.eg)

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري

<https://jlr.journals.ekb.eg>

**الطبيعة القانونية للمسئولية المدنية  
عن الأضرار الناشئة عن أعمال شغب الملاعب  
(دراسة مقارنة)**

**The legal nature of civil liability  
for damages arising from stadium riots  
(Comparative study)**

الدكتورة

**رناد سالم صالح الضمور**

أستاذة مساعد بكلية إدارة الأعمال

قسم القانون - جامعة الحدود الشمالية



## الطبيعة القانونية للمسئولية المدنية عن الأضرار الناشئة عن أعمال شغب الملاعب (دراسة مقارنة)

رناد سالم صالح الضمور

قسم القانون، كلية إدارة الأعمال، جامعة الحدود الشمالية، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني الجامعي: renad.aldmour@nbu.edu.sa

### ملخص البحث:

في ضوء مظاهر الشغب التي تشهدها الملاعب عند ممارسة الأنشطة الرياضية على اختلاف أنواعها؛ قد ترتب على هذا الشغب وقوع أعمال شغب تلحق بجميع المشاركين في الأنشطة الرياضية.

فقد تناولت في هذا البحث الطبيعة القانون للمسئولية المدنية عن الأضرار الناشئة عن أعمال شغب الملاعب التي يسببها نشاط الهيئات الرياضية من اتحادات وأندية ومنظمات رياضية أو تقع بفعل المساهمين في النشاط الرياضي من لاعبين وحكام ومدربين وإداريين؛ حيث سلط البحث على طبيعة القانون للمسئولية المدنية عن الأضرار الناشئة عن أعمال شغب الملاعب؛ وقد توصلت في هذا البحث إلى أن مسؤولية النوادي الرياضية يمكن أن تقوم على أساس المسؤولية التعاقدية أو التقصيرية؛ كما تناول البحث الالتزام بضمان السلامة لمسألة لما له من أهمية في التمييز بين هاتين المسئوليتين؛ وكذلك لا تقتصر هذه المسؤولية على النوادي الرياضية فقط بل يمكن أن تمتد إلى جميع المشاركين في النشاط الرياضي؛ حيث تناول البحث خطأ اللاعبين وخطأ الجمهور وخطأ الإداريين ومدربي الفرق وخطأ منظمي الأنشطة الرياضية .

ولنا أن نتساءل اذا ما كان النادي الرياضي يتحمل المسؤولية وما هي الشروط اللازمة

لقيام هذه المسؤولية، وما هي الصيغة القانونية لهذه المسؤولية؟

حيث ركز البحث حول تساؤل رئيس ما هي الطبيعة القانونية للمسئولية عن شغب الحوادث الرياضية؟

ولقد استخدمت الباحثة في هذا البحث المنهج التحليلي، وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة بموضوع الدراسة، وأيضا المنهج المقارن للوقوف على موقف التشريعات المقارنة في موضوع البحث.

وتوصل البحث إلى توصيات جاءت كالتالى:

أولاً: نهيب بالمشرع المصرى ضرورة التدخل من أجل إضافة نصوص قانونية تتعلق بتحديد طبيعة المسئولية الرياضية فى حالة وقوع شغب ناجم عن ممارسة الأنشطة الرياضية.

ثانيا: ضرورة إنشاء محكمة رياضية على غرار محكمة الأسرة أو المحاكم الاقتصادية دون الاكتفاء بمركز التسوية والتحكيم الرياضى المصرى المنصوص عليه فى قانون الرياضة المصرى الجديد.

**الكلمات المفتاحية:** شغب الملاعب، الأنشطة الرياضية، النوادى الرياضية.

## **The legal nature of civil liability for damages arising from stadium riots (Comparative study)**

Renad Salem Saleh Aldmour

Department of Law, College of Business Administration, Northern Border University, Saudi Arabia.

E-mail: renad.aldmour@nbu.edu.sa

### **Abstract:**

In light of the manifestations of riots in the stadiums when practicing sports activities of all kinds; This riot may result in riots involving all participants in the sporting activities.

In this research, I dealt with the legal nature of civil liability for damages arising from stadium riots caused by the activity of sports bodies such as federations, clubs and sports organizations, or by the actions of participants in sports activity such as players, referees, coaches and administrators; Where the research highlighted the nature of the legal nature of civil liability for damages arising from stadium riots. In this research, I concluded that the liability of sports clubs can be based on contractual or tort liability. The research also dealt with the obligation to ensure safety for an issue because of its importance in distinguishing between these two responsibilities. Also, this responsibility is not limited to sports clubs only, but may extend to all participants in sports activity. Where the research dealt with the error of the players and the error of the audience and the error of the administrators and coaches of the teams and the error of the organizers of sports activities.

We may ask whether the sports club bears the responsibility and what are the conditions necessary for this responsibility to be established, and what is the legal formula for this responsibility?

Where the research focused on a major question, what is the legal nature of responsibility for rioting sports accidents?

In this research, the researcher used the analytical approach, by analyzing the legal texts related to the subject of the study, as well as

the comparative approach to find out the position of comparative legislation in the subject of the research.

**The research reached recommendations as follows:**

**First:** We urge the Egyptian legislator to intervene in order to add legal texts related to determining the nature of sports liability in the event of a riot resulting from the practice of sports activities.

**Second:** The need to establish a sports court similar to the family court or economic courts, without being satisfied with the Egyptian Sports Settlement and Arbitration Center stipulated in the new Egyptian Sports Law.

**Keywords:** Playground Riots, Sports Activities, Sports Clubs.

**المقدمة:**

اقتربت ظاهرة شغب الملاعب بالمشجعين الإنجليز الذين يعرفون، بالهوليجانزم، "Hooliganism" وهي كلمة مشتقة من اسم إحدى العائلات الإيرلندية Hooligan التي عاشت في لندن واشتهرت بشغبها ومشاكستها.<sup>(١)</sup>

وانتشرت ظاهرة الشغب في الملاعب الرياضية من جانب جمهور المشجعين وزادت حدة العنف في مواجهة مشجعي الفرق الأخرى واللاعبين والحكام وعناصر اللعبة المختلفة سواء كان بداخل الملاعب أم خارجها.

ويرتبط عنف وعدوان هذه الجماهير بظاهرة الشغب التي تحدث نتيجة انفعالات روابط المشجعين المتابعة للبطولات والمباريات الرياضية تحت ظروف معينة مما جعلها تتصف بأنها خارجة عن السلوك والنظام العام بالمجتمع وفقا لظروفه الاجتماعية والتربوية وغيرها من المعايير.<sup>(٢)</sup>

ومع ذلك، فقد ترتب على ممارسة الأنشطة الرياضية تعرض البعض للمخاطر بالنظر إلى طبيعة النشاط الرياضي نفسه، وما تكتنف الألعاب الرياضية بكل أنواعها من مخاطر متنوعة منها ما يلحق باللاعبين أو المدربين وكذلك منها ما يلحق

(١) د. عبد العزيز عبد الكريم المصطفى، شغب الملاعب الرياضية - دوافعه وأنواعه، جامعة

نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٤، ص ٤٠.

(٢) راجع: سعد بن عبد الله سعد دور الاتحادات الرياضية في الحد من شغب الجماهير في

الملاعب السعودية، رسالة ماجستير - لكلية الدراسات العليا - جامعة نايف العربية للعلوم

الأمنية، الرياض، ٢٠٠٩، ص ١٠.

بالمتفرجين عليها ، نذكر من هذه المخاطر الأضرار الجسدية أو المادية التي يمكن أن تقع أثناء ممارسة الرياضة<sup>(١)</sup>

ويثور التساؤل عما إذا كان النادى الرياضى يتحمل المسئولية وما هي الشروط اللازمة لقيام هذه المسئولية، وما هي الصيغة القانونية لهذه المسئولية؟

ولقد أفرد القانون الفرنسى الصادر بتاريخ ١٣ يوليو ١٩٩٢ بشأن تنظيم الأنشطة الرياضية والبدنية والذي يتضمن نصوصاً مختلفة تتعلق بممارسة هذه الأنشطة، هذا بالإضافة للقانون الفرنسى الصادر بتاريخ ٦ ديسمبر ١٩٩٣ بشأن سلامة الأحداث الرياضية.

بينما أفرد المشرع المصرى قانون الرياضة الجديد رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ من أجل وضع الضوابط الخاصة بالأحداث الرياضية وآليات تنظيمها.

### إشكالية البحث:

تدور الدراسة حول تساؤل رئيس ما هي الطبيعة القانونية للمسئولية عن شغب الحوادث الرياضية؟  
ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيس الأسئلة التالية:

- من المسئول عن شغب الأحداث الرياضية؟ وما هو نطاق هذه المسئولية؟
- هل تقع المسئولية فقط على منظم الأنشطة الرياضية؟ أم قد يكون الضرر ناجماً عن اللاعب؛ فهل يكون اللاعب مسئولاً عن الضرر الذى أحدثه بلاعب آخر؟ كذلك قد يلحق الضرر بالمتفرجين وغيرهم؛ فمن الذى يكون مسئولاً عن تعويض هؤلاء عن الضرر الذى أصابهم؟

(١) انظر: د. محمد عفيف أبو كلوب ، التعويض عن الضرر عند تعذر الحصول عليه من المسئول عن الضرر ، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية ، عمادة البحث العلمى والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية ، غزة ، المجلد الثانى والعشرون ، العدد الثانى ، يونيو ٢٠١٤ ، ص ٥٦٩ .

• وهل يمكن أن تقوم المسؤولية التعاقدية في مواجهة منظمى الأنشطة الرياضية على أساس العقود التي يبرمونها مع الرياضيين أو المساهمين في هذه الأنشطة الرياضية؟ وبالنسبة للمتفرجين الذين يحتالوا للدخول إلى الاستاد بالقوة دون الحصول على تذاكر للمباراة، وكذلك المشاهدين المتفرجين الذين يحضرون عرض مجاني متاح للجمهور بلا مقابل، فهؤلاء لا يرتبطون بعقد مع النادي الرياضي، بحيث إذا ما تعرض هؤلاء للضرر، فما هي الآلية القانونية التي تضمن لهم الحصول على تعويض عادل؟

### أهمية موضوع البحث:

تبدو الحاجة ملحة إلى دراسة هذا الموضوع للوقوف على طبيعة المسؤولية المدنية عن أعمال شغب الحوادث الرياضية من أجل توفير الحماية لجميع المشاركين في الأنشطة الرياضية من اداريين ومدربين ولاعبين و حكام و جمهور داخل الملعب و خارجه.

### منهج البحث:

سوف نتبع في هذا البحث المنهج التحليلي، وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة بموضوع الدراسة، وأيضًا المنهج المقارن للوقوف على موقف التشريعات المقارنة في موضوع البحث.

### خطة البحث:

تم تقسيم هذا البحث المطلبين اساسين بالاضافه الى المطلب التمهيدي كما يلي:

المطلب التمهيدي: شغب الملاعب

المطلب الأول: مفهوم شغب الملاعب حيث تم تقسيم هذا المطلب الى فرعين

الفرع الأول: مفهوم شغب الملاعب

الفرع الثاني: أنواع الشغب في الميدان الرياضي وأسبابه

**المطلب الثاني:** طبيعه المسؤليه المدنية عن اعمال شغب الملاعب الرياضية

وتم تقسيمه الى فرعين:

**الفرع الأول:** المسؤلية التعاقدية الناشئة عن أعمال شغب الملاعب الرياضية

**الفرع الثاني:** المسؤلية التقصيرية الناشئة عن أعمال الحوادث الرياضية

## المطلب التمهيدي شغب الملاعب

تمتاز اللعبة الرياضية بصورة عامة بقدرتها على تهذيب النفس، وتطويعها على الالتزام بالقواعد، بالإضافة الى مقدرتها على بناء أواصر التعاون بين لاعبيها، وتنعكس هذه الاخلاق على محبيها ومتابعيها، ذلك أن الغاية المرجوة من ممارسة الالعاب الرياضية هو المتعة والتسلية، ولكن يحدث أن تنقلب الاهداف الى نقيضها، وهذا ما يحدث أحيانا خصوصا إذا ارتبطت الالعاب الرياضية بالعنصرية، وتعتبر لعبة كرة القدم خير مثال على هذا الامر فقد حصلت في الاونة الاخيرة الكثير من الاحداث على مستوى العالم، التي كشفت عن وجود بعض التصرفات الخارجة عن اطار الروح الرياضية، والتي تتعدها في أحيان أخرى لتشكل إعتداء على الجسد والمال، وهما من المصالح التي تحميها القوانين، وهذا ما يعرف بشغب الملاعب إذ أصبح الشغب من المصطلحات التي تتردد كثيرا على أسماعنا من خلال وسائل الإعلام المختلفة، وحديث الأفراد والجماعات عن هذه الظاهرة التي تؤرق المجتمعات. وتتفاقم تلك الظاهرة في المجتمعات التي تعاني من بعض الأزمات الداخلية<sup>(١)</sup>، أو التي تعاني من إخلالات أمنية أو التي لديها تاريخ من العداة أو التعارض مع السياسات القائمة، وكثيرا ما تتحول بعض التجمعات أو الحشود الجماهيرية إلى

---

(١) راجع في ذلك: د. سعد سعيد الزهراني سيكولوجية العنف والشغب لدى الجماعات أبحاث الندوة العلمية " أمن الملاعب الرياضية"، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، الرياض، ٢٠٠٠، ص ٦٣.

شغب وعنف للتعامل مع موقف عارض أو غامض، أو لتحقيق بعض المطالب أو القضايا الاجتماعية الأكثر تعقيداً.<sup>(١)</sup>

---

(١) راجع في ذلك : د. بهاء حلمي وآخرون، الإعلام الأمني ودوره في إدارة الحشود الإلكترونية، ورقة عمل مقدمة للندوة الرؤية المستقبلية لتطوير الأداء الأمني والتواصل المجتمعي، أكاديمية الشرطة - مركز بحوث الشرطة، القاهرة، ٢٠١٦ م.  
وانظر أيضاً د. بهاء حلمي: شغب الملاعب وأساليب المواجهة في القانون الإنجليزي والمصري، القاهرة، دون ناشر، ٢٠٢٠، ص ٩.

## المطلب الأول مفهوم شغب الملاعب

يتمثل شغب الملاعب في مجموعه من الاعمال والممارسات العنيفة وغير الأخلاقية والضارة الصادرة من الجماهير الرياضية الموجهة ضد المنظمات والهيئات الرياضية وضد الافراد أو المجموعات الخاضعة لرقابتها أو التي تنتمي اليها ، سواء حدثت داخل الملاعب الرياضية او خارجها ، وسوف نتناول هذا المطلب من خلال ثلاثة فروع: الأول نعرض فيه لمفهوم شغب الملاعب، والثاني لأنواع الشغب بالملاعب وأسبابه، أما الفرع الثالث نعرض فيه لصور النشاط الرياضي والأشخاص المسؤولين عنه.

## الفرع الأول مفهوم شغب الملاعب

أولاً: تعريف الشغب لغة واصطلاحاً:

الشغب في اللغة يعني تهيج الشر والفتنة والخصام"، ويقال شغب الرجل القوم أو شغب بهم، وأثار الشر بينهم، والشغب بسكون الغين ويستخدم في اللغة العربية بفتح الغين، ويقال فلان مشغب إذا كان عائدًا عن الحق<sup>(١)</sup>.

والشغب لا يخرج عن كونه سلوكًا جانحًا وخروجًا عن المألوف والأعراف يُحدث أثره إيجاباً أو سلباً ويقع بفاعله تحت طائلة قانون العقوبات حسب التكييف القانوني للفعل المجرم سواء أكان تجمهراً أم تظاهراً أم اعتصاماً أم إضراباً<sup>(٢)</sup>.

أما الشغب اصطلاحاً فهو " احتشاد عددًا من الناس ، سواء في صورة تجمهر أو تظاهر أو اعتصام ، أو في أي صورة أخرى ، وتحت تأثير الانفعال يختل اتزان هؤلاء

(١) لسان العرب لابن منظور، الجزء الأول، بدون ناشر، ص ٥١٩.

(٢) د. محسن العبودي، التعامل مع شغب الملاعب الرياضية ندوة من الملاعب الرياضية -

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٠، ص ٩٧

الأشخاص ويفقدون صوابهم واحترامهم للنظام العام والقانون فيندفعون إلى ارتكاب أعمال العنف والاعتداء وجرائم التدمير والتخريب.<sup>(١)</sup>

ويمكن تعريف الشغب اصطلاحاً بأنه هو حالة من الاضطرابات المؤقتة والمفاجئة التي تعتري بعض الجماعات أو الأشخاص وتمثل اختلالاً بالأمن و خروجاً عن النظام و تحدياً للسلطة ، لما قد يترتب عليها من اعمال عنف يكون من شأنها الاضرار بالأرواح والممتلكات

**ثانياً: تعريف الملاعب لغة واصطلاحاً:**

**أما الملاعب في اللغة** فتعني موضع اللعب والمكان الذي تمارس فيه المباريات الرياضية<sup>(٢)</sup>، وتعني أيضاً "ملاعب الرياح أي مسالكها.<sup>(٣)</sup>

**والملاعب اصطلاحاً** تعني تلك المنشآت الرياضية من عقارات (أراضي وبناء) سواء أكانت مخصصة طوال الوقت لتسيير أمور الحركة الرياضية أم لا.

وهي تتسع لتشمل الملاعب الرياضية المغلقة والمفتوحة ومضمارات السباق داخل المقار الرياضية أو خارجها والصالات والاستادات وحمامات السباحة وسائر الأبنية اللازمة لممارسة وخدمة الأنشطة الرياضية من نواد وقرى رياضية وأولمبية ومعسكرات تدريبيه ومقار للاتحادات الرياضية واللجان الأولمبية والساحات الشعبية والمراكز الخدمية الطبية والإعلامية الملحقة بها<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر د. احسان محمد الحسن ؛ د. كامل طه لويس ، اسس علم الاجتماع الرياضي ، مطبعة الحكمة ، بغداد ، ١٩٩٠ ، ص ١٧٦ .

(٢) المعجم الوجيز، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ٢٠١٢، ص ٦٠٠ .

(٣) محمد فتحي عيد وآخرون، ورقة عمل في الندوة العلمية بعنوان أمن الملاعب الرياضية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط ١، ٢٠٠٨، ص ١٢ .

وقد عرف قانون الرياضة المنشآت الرياضية بأنها " كل منشأة تنشأ لاستخدامها في الأنشطة الرياضية، ومنها الاستادات والصالات المغطاة والملاعب والمراكز الرياضية وغيرها"<sup>(١)</sup>

---

(١) انظر : مادة (١) من القانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون الرياضة المنشور بالجريدة

الرسمية - العدد ٢١ مكرر (ب) في ٣١ / ٥ / ٢٠١٧ م.

## الفرع الثاني

### أنواع الشغب في الميدان الرياضي وأسبابه

أولاً: أنواع الشغب في الميدان الرياضي:

تعدد صور الشغب أو العنف في الملاعب الرياضية باختلاف جسامة الأذى وخطورته ومكان ارتكابه، سواء تعلق الأمر قبل المنافسة الرياضية أو خلالها أو بعدها.

**العنف اللفظي:** حيث يستعمل الجمهور أو بعض الأشخاص الآخرين مثل اللاعبين أو المدربين أو رؤساء الأندية بعض الألفاظ أو العبارات الجارحة.

ويلعب أداء اللاعبين في المسابقات الرياضية دوراً كبيراً في حدوث أعمال العنف والشغب فقد يترتب على سوء أداء اللاعبين خسارة الفريق، الأمر الذي قد يدفع المشجعين إلى توجيه السباب والشتم والعبارات العنصرية والكلام البذيء والرشق بالحجارة وغيرها من التصرفات الطائشة<sup>(١)</sup>.

ومن المتفق عليه، أن مصطلح الأخلاق الرياضية لم يعد له وجود في ظل تعاظم ظاهرة العنف اللفظي التي انتشرت في جميع ملاعب كرة القدم، مما جعل البعض يعتقد أن ظاهرة العنف اللفظي أخطر بكثير من ظاهرة العنف الجسدي التي تتضمن العديد من الأشكال مثل اعتداء الجمهور على اللاعبين والحكام وكذلك اقتحام الملاعب بالقوة عن طريق الاعتداء على رجال السلطة العامة<sup>(٢)</sup>، وقد نصت المادة (٨٤) من قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ على أنه " يعاقب بالحبس

---

(١) انظر: د. أحمد ادوم أحمد محمد، أسباب الشغب في ملاعب كرة القدم السودانية من وجهة نظر عينة مختارة، مجلة العلوم التربوية، العدد الثاني، ٢٠١٥، ص ٤.

(٢) انظر: د. د. ياسر محمد اللمعي، المكافحة الجنائية لظاهرة شغب الملاعب الرياضية، مجلة كلية القانون والاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، يناير ٢٠١٦، ص ٢٤

مدة لا تقل عن سنه وبغرامه لا تقل عن ألف جنيه ولا تزيد عن ثلاثة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من سب أو قذف أو أهان بالقول أو الصياح أو الإشارة شخصا طبيعيا أو اعتباريا أو حض على الكراهية أو التمييز العنصري بأي وسيلة من وسائل الجهر والعلانية أثناء النشاط الرياضي أو بمناسبةه.

وتضاعف العقوبة إذا وقعت الأفعال السابقة على إحدى الجهات أو الهيئات المشاركة في تأمين النشاط الرياضي أو احد العاملين بها"

**العنف الكتابي:** حيث تتضمن اللافتات الموجودة في الملاعب الرياضية بعض العبارات المسيئة أو الشعارات العدوانية، فبدلا من أن تكون هذه الملاعب مكاناً للمنافسة الشريفة تحولت إلى فضاء لإظهار الألوان السياسية والدعوة إلى العنف .

### ثانياً: الأسباب المؤدية للشغب الرياضي

لا يمكن معالجة الشغب الرياضي إلا ضمن مجموعة من العوامل والأسباب التي تتداخل مع بعضها بشكل كبير في وجود مثل هذه الظاهرة وانتشارها في كثير من الأنشطة الرياضية، والأسباب المؤدية للشغب الرياضي قد تتعلق بالملاعب الرياضية كالتعصب، ظهور روابط المشجعين "الألتراس" ، سوء التحكيم ، الدخول الى مكان النشاط الرياضي دون ان يكون له الحق في ذلك وهذا ما نصت عليه المادة(٨٥) من قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ بقولها " يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة اشهر وبغرامة لا تقل عن خمسمائة جنيه ولا تزيد على ثلاثة الاف جنيه أو بأحدى هاتين العقوبتين كل من دخل أو حاول الدخول الى مكان النشاط الرياضي دون ان يكون له الحق في ذلك ، وتضاعف العقوبة اذا استعمل العنف او التهديد لتحقيق ذلك الغرض " كما نصت المادة (٨٨) من ذات القانون على انه " يعاقب بالحبس كل من استخدم القوة او العنف او التهديد او الترويع ضد لاعب او حكم او

احد أعضاء الأجهزة الفنية او الاداريه للفرق الرياضيه او احد أعضاء مجالس إدارات الهيئات الرياضيه..."

كما ان مجرد التحريض على احداث الشغب بين الجماهير او الاعتداء على المنشآت او المنقولات يشكل جريمة يعاقب عليها القانون ، وهذا ما تضمنته المادة (٩١) من قانون الرياضه المصري "يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن عشرة الاف جنيه ولا تزيد عن مائه الف جنيه او بإحدى هاتين العقوبتين كل من حرض بأي طريقة على احداث شغب بين الجماهير او الاعتداء على المنشآت او المنقولات او تعطيل نشاط رياضي بأي طريقه ولو لم تتحقق النتيجة الاجرامية بناء على هذا التحريض"

### ثالثاً: صور النشاط الرياضى والاشخاص المسؤولين عنه

تعدد أنواع النشاط الرياضى الذى يقوم به اللاعب عند ممارسة الرياضة ؛ فقد يكون النشاط الرياضى تنافسى أو غير تنافسى وقد يكون فردياً أو جماعياً.

#### ١- النشاط الرياضى التنافسى

يقصد به هو ذلك النشاط المنظم الذى يمارسه الرياضيين أو النوادي الرياضية في

لعبة رياضية معينة من أجل الوصول إلى تحقيق هدف نفعى.<sup>(١)</sup>

#### ٢- النشاط الرياضى غير التنافسى

هي كل نشاط ينظم لقاء بين فريقين أو أشخاص رياضيين يمارسون لعبة رياضية<sup>(٢)</sup> بصورة ودية لا يتوافر فيها الحافز أو الفوز.

---

(١) انظر: د. وليد جميل محمد الوكيل، المسئولية المدنية عن عقود تنظيم المسابقات الرياضية،

رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بنى سويف، ٢٠١٦، ص ١٥.

(٢) حيث عرف الاستاذ الدكتور عبد الرزاق السنهورى الالعب الرياضية بأنها هي " التي تقوم

على أساس المهارة في رياضة الجسم " لمزيد من التفاصيل انظر: ا.د عبد الرزاق السنهورى ،

الوسيط في شرح القانون المدنى ، الجزء الأول ، المجلد الثاني ، نظرية الالتزام بوجه عام ،

وهذه الأنشطة تمارس بين الرياضيين بصورة ودية في النوادي الرياضية<sup>(١)</sup> أو في أي أماكن رياضية أخرى ، والتنافس في ممارسة هذه الأنشطة يكون بدرجة أقل من الأنشطة الرياضية التنافسية.

### ثالثاً : النشاط الرياضي الفردي

يمكن تعريف النشاط الرياضي الفردي بأنه كفاية جهد الفرد لوحده في ممارسة النشاط الرياضي وتحقيق الغاية منه مثل الملاكمة أو المصارعة أو رفع الاثقال أو ألعاب القوى أو تنس الطاولة أو الكونغ فو أو التايكندو أو الصيد الفردي أو الانزلاق على الجليد. ويتشدد القضاء الفرنسي في تقرير المسؤولية المدنية التي تقع على عاتق الرياضي عندما يتسبب عند ممارسة النشاط الرياضي الفردي بضرر يلحق بالغير. وما يؤكد تشدد القضاء الفرنسي في قيام مسؤولية اللاعبين في النشاط الرياضي الفردي؛ ما قضت به محكمة النقض الفرنسية من قيام مسؤولية المصارع الذي يتعمد القاء خصمه بعنف خارج الحلبة فيصيب احد المتفرجين بجراح.

كما قضت محكمة استئناف باريس بقيام مسؤولية اللاعب عن الضرر الذي أصاب لاعب زميلة في الفريق نتيجة انزلاق المطرقة من يده ؛ حيث استندت المحكمة في

---

مصادر الالتزام ، ج ١ ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، ٢٠١١ ، ، فقرة ٥٠٦ ، ص

(١) لمزيد من التفاصيل انظر:

Remi Poryes, le sport amateur et le risqué, these, faculte de droit universite Montpelli. I, 2014, p. 331.

قيام المسؤولية على أن انفلات المطرقة من يد اللاعب لا يعتبر سبباً أجنبياً يعفية من المسؤولية.<sup>(١)</sup>

#### ٤- النشاط الرياضي الجماعي:

هو ذلك النشاط الذي ينظم لعبة رياضية بصورة جماعية ؛ فهذا النشاط يتضمن مشاركة العديد من اللاعبين لدى فريق معين من أجل تحقيق فوز مشترك ؛ كالتفوق الذي يمارسه فريق على فريق آخر منافس لهم في نفس اللعبة مثل لعبة كرة القدم ولعبة كرة السلة ولعبة كرة اليد والهوكي وكرة الطائرة والتنس وكرة الماء والكريكيت والتجديف.

وهكذا نجد أن القضاء الفرنسي قد اتخذ موقفاً معتدلاً في تقدير خطأ اللاعب في الرياضات الجماعية ككرة القدم والهوكي والرجبي ولم يعتبر اللاعب مخطئاً إلا إذا كان سلوكه يتسم بالرعونة والاستهتار.<sup>(٢)</sup>

وهذا هو ما قضت به المحاكم الكندية من قيام مسؤولية لاعب الهوكي عن الضرر الذي أصاب اللاعب المنافس ؛ حيث كانت وقائع الدعوى تتعلق بقيام لاعب الهوكي برفس لاعب آخر.

(١) انظر : ٢٨

Nov. 1961: D. 1962. 620, note Noirel .La même solution prévaut en matière de jeu de quilles ou de boules (Besançon, 31 janv. 1964, Gaz. Pal. 1964. 1. 156)

(٢) لمزيد من التفاصيل انظر :

François MANDIN, Le traitement juridique du risque sportif: de l'individualisation à la socialisation du risque, Les Cahiers de Droit du Sport, doctrine, 2007, p. 30

كما تقوم المسؤولية عن اعمال الشغب الرياضي في مواجهه المسؤول عن الإدارة الفعلية للشخص الاعتباري ويكون مسؤولا بالتضامن عن الوفاء كما نصت على ذلك المادة (٩٣) من قانون الرياضة المصري بقولها " يعاقب المسئول عن الإدارة الفعلية للشخص الاعتباري بذات العقوبات المقرره عن الأفعال التي ترتكب بالمخالفة لأحكام هذا القانون او أي قانون اخر متى ثبت علمه بها وكان اخلاله بالواجبات التي تفرضها عليه تلك الإدارة قد ساهم في وقوع الجريمة بأي صورة من صور المساهمة. ويكون الشخص الاعتباري مسئولاً بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من عقوبات مالية وتعويضات "

## المطلب الثاني

### طبيعة المسؤولية المدنية عن أعمال شغب الملاعب الرياضية

تنقسم المسؤولية المدنية - وفق القواعد التقليدية - إلى مسؤولية عقدية ومسئولية تقصيرية ، كما يجب دراسة الالتزام بضمان السلامة لما له من أهمية في التمييز بين هاتين المسئوليتين، فالمسئولية المدنية يمكن تعريفها بأنها الالتزام بتعويض الضرر الذى لحق بالغير؛ وهذا هو ما نصت عليه المادة ١٣٨٢ من القانون المدنى الفرنسى من أنه " كل شخص تسبب بخطئه في إلحاق الضرر بالغير يلزم من ارتكبه بالتعويض"<sup>(١)</sup> وهو ما نصت عليه المادة ١٦٣ من القانون المدنى المصرى.

وسوف نتناول هذا المطلب من خلال فرعين، الأول: المسؤولية التعاقدية عن أعمال شغب الملاعب الرياضية، والثانى: المسؤولية التقصيرية عن أعمال شغب الملاعب الرياضية.

## الفرع الأول

### المسئولية التعاقدية الناشئة عن أعمال شغب الملاعب الرياضية

تقوم مسؤولية النادى الرياضى عندما يكون هذا الأخير قد ابرم عقداً مع الشخص الذى لحقه للضرر؛ وهذا ينطبق على المشاهدين أو المتفرجين ، والمرتبطين بالنادى المنظم من خلال عقد قبول في العرض الرياضي ؛ فمن المتصور أن يقوم النادى بإبرام عقود أخرى مع مالك الاستاد مثل عقد الايجار للملاعب الرياضية ، أو عقد عمل مع اللاعبين الذين يشاركون في المنافسات الرياضية أو وسائل الاعلام المصرح بها لنقل تلك المنافسة.

(١) انظر:

L'art. 1382. C. civ., : " tout fait quelconque de l'homme, qui cause à autrui un dommage, oblige celui par la faute duquel il est arrivé à le réparer".

وإذا كانت المسؤولية التعاقدية تستند إلى نص المادة ١١٤٧ من القانون المدني الفرنسي<sup>(١)</sup> فإنه ينبغي التأكيد على أن نظام المسؤولية التعاقدية هو نظام استثنائي بالمقارنة بقواعد القانون العام، كما تتطلب مجموعة من الشروط يجب توافرها لقيام المسؤولية منها أنها تفترض وجود عقد، كم يلزم وجود ضرر ناشئ عن تنفيذ العقد، واخيراً يجب أن يكون الضرر ناجماً عن أحد المتعاقدين في مواجهة المتعاقد الآخر<sup>(٢)</sup>.

مع الوضع في الاعتبار، استقرار أحكام القضاء منذ عام ١٩٥٤ على أن التزام منظمي لأنشطة الرياضية في مواجهة المشاهدين أو المتفرجين هو التزام بوسيلة، في حين يرى بعض الفقه أن الالتزام الذي يقع على عاتق النادي الرياضي بضمان السلامة هو التزام بتحقيق نتيجة.

ويرتبط منظمو الأنشطة الرياضية يرتبط تعاقدياً مع المشاهد أو المتفرج في حالة ما إذا كان يلزم دفع مقابل مادي للدخول إلى مشاهدة الحدث الرياضي، فإذا قام

---

(١) انظر :

L' Article 1147 du code civil: "Le débiteur est condamné, s'il y a lieu, au paiement de dommages et intérêts, soit à raison de l'inexécution de l'obligation, soit à raison du retard dans l'exécution, toutes les fois qu'il ne justifie pas que l'inexécution provient d'une cause étrangère qui ne peut lui être imputée, encore qu'il n'y ait aucune mauvaise foi de sa part"

(٢) انظر :

Rémi PORTES, op,cit, n°126,p.68

المشاهد أو المتفرج بشراء تذكرة من أجل الحصول على مكان معين داخل الأستاد، فإن ذلك يعتبر بمثابة عقد مع النادي المنظم للحدث الرياضي.<sup>(١)</sup>

وليس الأمر كذلك في كل الحالات ، فإذا كان الدخول إلى مشاهدة الحدث الرياضي مجاناً، فإن مسؤولية النادي المنظم تكون مسئولية تقصيرية ، إذا ما لحق أحد المشاهدين أو المتفرجين ضرراً أثناء مشاهدته للحدث الرياضي .

ووفقاً لما تقدم فإن الالتزام التعاقدى الرئيسى الذى يقع على عاتق **منظم النشاط الرياضي** في مواجهة المشاهد أو المتفرج هو تنظيم الحدث الرياضى من أجل ضمان إمكانية مشاهدة المباريات الرياضية وهذا ما أكدته المادة (٨٠) من قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ حيث نصت على انه " تضع الأندية والهيئات الخاضعة لأحكام هذا القانون الخطط والبرامج اللازمه لنشر ثقافه الروح الرياضيه ومكافحه شغب الملاعب ، ونبذ العنف والتعصب الرياضي وتوعية الجماهير بأخلاقيات الانشطه الرياضيه " ، **أما بالنسبة إلى المشاهد أو المتفرج**، فإن الالتزام الرئيسى الذى يقع على عاتقه هو دفع المقابل المادى الذى يسمح له بالحصول على مكان معين .

هناك شبه أجماع لدى القضاء على أن هناك علاقة تعاقدية بين منظمي الأحداث الرياضية والثقافية (... ) والمتعاقدين مثل (المشاركين والمتفرجين والمستخدمين).

---

(١) بينما يرى البعض الآخر ان المشاهد لاحدى العروض او الاحداث الرياضية بالمجان يمكنه ان يقيم المسئولية التعاقدية للمنظم، طالما أن المنظم وافق على دخوله ساحة المباراة. لمزيد من التفاصيل أنظر : ا.د حسن حسين البراوى ، مرجع سابق، ص ٤٥١

ويبدو ذلك من خلال وجود اتفاق صريح على اعتبار دفع تذكرة (الدخول) بمثابة عقداً ضمناً<sup>(١)</sup>.

وتتخذ العقود التي يتم إبرامها مع المشاهد أو المتفرج أشكال عديدة ، فمن المتصور أن يكون هناك عقد مقاوله أو عقد إجارة أشخاص أو عقد إيجار ، فإذا كان العقد يتعلق بتعيين مكان معين للمشاهد أو المتفرج لكي يقوم بالجلوس فيه ، فإن تحديد مكان معين للمشاهد أو المتفرج يمثل استئجار لمكان معين .

وقضت محكمة النقض بقيام المسؤولية التعاقدية للنادى الرياضى عن وفاة أحد المشجعين إثر إطلاق صاروخ نارى فى وجهه . حيث انتهت المحكمة إلى أن النادى لم يقوم باتخاذ الإجراءات اللازمة لمراقبة الكاميرات عند مدخل الملعب، كما أنه لم يقوم بفصل أنصار ومشجعي الناديين عن بعضهما البعض ولم يطلب تدخل قوات الشرطة على الرغم من أن هذه الاشتباكات قد وقعت عند بداية المباراة ، وطالما أنه لم يقوم بهذا الالتزام الذى يقع على عاتقه ، فإنه يكون قد ارتكب خطأ يستوجب قيام المسؤولية المدنية للنادى . وعلى هذا الاساس ، اعتبرت المحكمة أن النادى مسئولاً مدنياً لإخلاله بالالتزام المتعلق بالأمن<sup>(٢)</sup>.

---

(١) انظر :

Cass. 1 civ. 24 février. 1987

(٢) انظر :

Cass., 12 juin 1990, Association l'Olympique Lyonnais c. Fuster et autres: Bull. Civ. I, n. 167, p. 118.

## الفرع الثاني

### المسئولية التقصيرية الناشئة عن أعمال الحوادث الرياضية

من المتفق عليه أن منظم الأحداث الرياضية سواء كان مهنيًا أو متطوعًا، لا يمكنه أن يتخلص من المسؤولية التي تقع على عاتقه في حالة ما إذا لحق المضرور ضررًا؛ بحيث يحق لهذا الأخير أن يطالب بالتعويض عن الأضرار المادية أو المعنوية أو المالية. ومن هذا المنطلق، فلا تنحصر المسؤولية على منظمي الأحداث الرياضية فقط بل يشمل أيضاً الموظفين أو المتطوعين، ويشمل مفهوم المنظم كل شخص ينظم أو يضع أو يساهم في تنظيم النشاط الرياضي من خلال قيامه بوضع تحت تصرف الرياضي مثل " صالة الألعاب الرياضية أو تسلق الجرف " أو المعدات " الآلات الرياضية " مثل حواجز المسابقات الرياضية والمراسي وملاعب كرة القدم أو حيوانات مثل الحصان والكلاب التي تجر الزلاجات الثلجية، حيث وضع القاضى بإرادته مفهوماً واسعاً للمنظم من أجل تحديد المسئول المحتمل عن تعويض الضرر الذي لحق بالرياضي .

وسوف نقسم هذا الفرع على النحو التالي:

#### أولاً: مسؤولية النوادي الرياضية كمتبوع عن أفعال اللاعبين

تعتبر النوادي الرياضية متبوعاً عن أفعال لاعبيها، بحيث تقوم مسؤوليتها عن الأخطاء التي يرتكبها اللاعبون وفقاً لنص الفقرة الخامسة من المادة ١٣٨٤ من القانون المدني الفرنسي المقابلة لنص المادة ١٧٤ من القانون المدني المصري، إذا تسبب هؤلاء في وقوع الضرر بالغير عند ممارستهم للأنشطة الرياضية. حيث يلزم توافر ثلاثة شروط لقيام مسؤولية منظم الرياضة عن أفعال اللاعبين.

## ١- وجود رابطة تبعية بين النادي الرياضي و اللاعب

من البديهي أن يكون هناك رابطة تبعية<sup>(١)</sup> بين منظم الأنشطة الرياضية واللاعب إذا كان الأمر يتعلق بوجود عقد عمل يربط اللاعب بالنادي المنظم<sup>(٢)</sup> ، بينما تثور الصعوبة بالنسبة إلى اللاعبين الهواة الذين لا يرتبطون بعقد عمل مع النادي المنظم<sup>(٣)</sup>. ووفقاً للقواعد العامة في القانون المدني ، فإنه يوجد لدى الاتحادات الرياضية نظاماً خاصاً بمسئولية المتبوع عن أفعال تابعيه

## ٢- خطأ اللاعب التابع

لا يكفي وجود رابطة تبعية لقيام مسئولية المتبوع عن افعال تابعيه وفقاً للفقرة الخامسة من نص المادة ١٣٨٤ من القانون المدني الفرنسي ، بل يلزم إثبات خطأ اللاعب الذي ارتكبه متجاوزاً قواعد قانون اللعبة، حيث يشترط القضاء لقيام مسئولية النادي المنظم أن يكون الخطأ الذي ارتكبه اللاعب عمدياً لا يدخل ضمن المخاطر المرتبطة بالرياضة ذاتها.

---

(١) لمزيد من التفاصيل انظر :

١.د عبد المجيد الحكيم ؛ ا.د عبد الباقي البكري ، الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي " مصادر الالتزام " ، الجزء الأول ، ١٩٨٠ ، ص ٢٦٠

(٢) انظر: نقض مدني ؛ الطعن رقم ٣٠ لسنة ٢٠ ق ، جلسته ١٣ / ١١ / ١٩٥٢ ، مكتب فني ٤ ، ج ١ ، فقرة رقم ١ ، ص ٨٨

(٣) لمزيد من التفاصيل انظر : ا.د عبد الرزاق السنهوري ، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد ؛ نظرية الالتزام بوجه عام " مصادر الالتزام " ، ج ١ ، دار النشر للجامعات المصرية ، ١٩٥٢ ، ص ٨٤٦

ففي إطار المسابقات والاحداث الرياضية ، تقوم مسؤولية النادي المنظم باعتباره متبوعاً عن الضرر الذي لحق أحد اللاعبين نتيجة خطأ ارتكبه اللاعب المحترف مخالفاً به قواعد اللعبة .

**٣- ضرورة ارتكاب الخطأ من جانب اللاعب التابع حال ممارسة الانشطة الرياضية أو بسببها:**

لا تقوم مسؤولية النادي المنظم باعتباره متبوعاً عن كل خطأ يرتكبه اللاعب ، بل يجب أن يكون الخطأ الذي ارتكبه هذا الأخير مرتبطاً بالعمل الذي يؤديه اللاعب لمصلحة النادي المنظم.<sup>(١)</sup>

**ثانياً: مسؤولية النادي الرياضي عن افعال الأشياء التي في حراسته**

يكون النادي مسؤولاً عن الحوادث الرياضية الناشئة عن وجود عيب في الأجهزة والمعدات الرياضية اللازمة لممارسة النشاط الرياضي مثل أرضية الملعب غير الصالحة أو وجود عيب في الإضاءة أو العيب في الأجهزة اللازمة لرياضة رفع الاثقال<sup>(٢)</sup> .

(١) انظر : نقض مدني ؛ الطعن رقم ١٧٨ لسندن ٢٨ ق أنه تابعه ١٩٦٣٠ ، مكتب فني ١٤ ، ج ١

، فقرة رقم ١ ، ص ٦٨٩ ،

(٢) انظر :

Nicolas Tilmant-Tatischeff, activités sportives: accident et assurance, fiche pratique , 2007, p. 3 .

متاح على الموقع التالي على شبكة الإنترنت : تاريخ الإطلاع ٢٠/٩/٢٠١٧

<http://lesrandonneursnudeprovence.e-monsite.com/medias/files/conseil-847-j206-activites-sportives.pdf>

وإذا كانت الفقرة الأولى من نص المادة ١٣٨٤ من القانون المدني الفرنسي تنص على أنه "لا يسأل الشخص عن الضرر الناشئ عن فعله الشخصي ، ولكن أيضاً عن الضرر الناشئ عن فعل الأشياء التي توجد في حراسته"<sup>(١)</sup>

### - العلاقة بين المسؤولية عن فعل الشيء ونظرية قبول المخاطر

حيث شهدت المسؤولية عن فعل الأشياء بعض التطورات بشأن مسؤولية النوادي الرياضية عن الضرر الناشئ عن فعل الشيء مثل الكرة، ففي الواقع ، منذ فترة طويلة ، تطبق نظرية قبول المخاطر، فهذه النظرية تأخذ بعين الاعتبار موافقة المضرور على تحمل المخاطر التي لحقت به قبل التعرض إلى الضرر نفسه، مع الوضع في الاعتبار ، أن هذه النظرية تقتصر على المخاطر الطبيعية أو العادية الناشئة عن الأنشطة الرياضية مع ضرورة احترام قواعد اللعبة وعدم انتهاك القواعد الأخلاقية.

وبالتالي، فإن السلوك الشاذ أو غير المألوف الذي يتضمن مخالفة لقواعد اللعبة أو الذي يثبت وجود تصرف عمدى بطريقة عدوانية ؛ فهذا يعتبر خطأ ، ولا يتصور قبول النتائج الضارة المترتبة عليه مسبقاً من قبل المشاركين الآخرين.<sup>(٢)</sup>

وهذا هو ما قضت به محكمة النقض الفرنسية من قيام مسؤولية الشخص عن الأضرار التي لحقت بشخص آخر خلال ممارسة لعبة كرة القدم بينهما ، طالما أن هناك دليل

(١) انظر :

L'article 1384-1 dispose qu'on est responsable non seulement du dommage que l'on cause par son propre fait, mais encore de celui qui est causé par le fait ou des choses que l'on a sous garde.

(٢) انظر :

Cass. Civ. II, 15 mai 1972, D. 1972, 606 - C.A. Paris, 26 février 1986, D.1987, som., 466, obs. J.Mouly

على أن هذا الشخص تعمد العنف بطريقة مفرطة مما ترتب عليه أن تجاوز هذا العنف المخاطر الطبيعية لهذه اللعبة.<sup>(١)</sup>

ويمكن القول في مجال المسؤولية التقصيرية ، يأخذ مفهوم الخطأ أشكالاً عديدة ، فقد تركز هذه المسؤولية على نص المادة ١٣٨٢ من القانون المدني الفرنسي، بحيث يلزم إثبات قيام رابطة سببية بين الخطأ والضرر، وقد تركز هذه المسؤولية على نص المادة ١٣٨٣ من القانون المدني الفرنسي التي تقوم على أساس الإهمال أو عدم الاحتياط ، وأخيراً ، فقد تركز المسؤولية على نص المادة ١٤٨٤ من القانون المدني الفرنسي بشأن المسؤولية عن أفعال الأشياء ، بحيث يسأل الشخص عن أفعال الأشياء الموجودة تحت حراسته إذا تدخل هذا الشيء إيجابياً في إحداث الضرر.

---

(١) انظر:

### الختام:

عالجت في هذا البحث موضوع الطبيعة القانونية للمسئولية المدنية عن الأضرار الناشئة عن أعمال شغب الملاعب الرياضية من أجل الوقوف على تحديد الشخص المسئول عن شغب الحوادث الرياضية ، وهل المسئولية التي تقع على عاتق النادي الرياضي هي مسئولية تعاقدية أم تقصيرية ؟ وهل يقتصر الأمر على النادي الرياضي فقط أم يشمل اللاعبين كذلك أو الجمهور ؟ وقد سلط الضوء على أحكام محكمة النقض المصرية وأحكام محكمة النقض الفرنسية وكذلك الفقه المصري والفرنسي.

## النتائج

- تكاد تخلو التشريعات من وضع قواعد توضح المقصود بمصطلح شغب الملاعب وما قد تشكله من خطورة.
- البعد القانوني لم يكن محلاً لاهتمام غالبية الفقه وافتقار المكتبة القانونية لبحوث متخصصة تتعلق بالمسئولية المدنية عن الأضرار الناشئة عن شغب الملاعب بصفة عامة.

## التوصيات:

**أولاً:** نهيب بالمشروع المصري ضرورة التدخل من أجل إضافة نصوص قانونية تتعلق بتحديد طبيعة المسئولية الرياضية في حالة وقوع شغب ناجم عن ممارسة الأنشطة الرياضية.

**ثانياً:** ضرورة إنشاء محكمة رياضية على غرار محكمة الأسره أو المحاكم الاقتصادية دون الإكتفاء بمركز التسوية والتحكيم الرياضى المصرى المنصوص عليه فى قانون الرياضة المصرى الجديد

**ثالثاً:** ضرورة تشكيل لجان فنية ومهنية تتضمن مجموعة من الخبراء المتخصصين في مجال الرياضة ويكون من شأنها أن تساعد القضاة أثناء النظر في الدعاوى للوصول إلى أحكام عادلة.

**رابعاً:** ضرورة سنّ قواعد قانونية تقضى بأحقية اللاعب المصاب بعجز دائم ناشئاً عن ممارسة نشاط رياضى معين فى الحصول على فرصة عمل آخر من خلال النادى الذى ينتمى إليه .

## المراجع

### أولاً: المراجع باللغة العربية:

- (١) المعجم الوجيز، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ٢٠١٢.
- (٢) لسان العرب لابن منظور، الجزء الأول، بدون ناشر.
- (٣) احسان محمد الحسن؛ د. كامل طه لويس، اسس علم الاجتماع الرياضي، مطبعة الحكمة، بغداد، ١٩٩٠.
- (٤) أحمد ادم احمد محمد، أسباب الشغب في ملاعب كرة القدم السودانية من وجهة نظر عينة مختارة، مجلة العلوم التربوية، العدد الثاني، ٢٠١٥.
- (٥) بهاء حلمي وآخرون، الإعلام الأمني ودوره في إدارة الحشود الإلكترونية، ورقة عمل مقدمة للندوة الرؤية المستقبلية لتطوير الأداء الأمني والتواصل المجتمعي، أكاديمية الشرطة - مركز بحوث الشرطة، القاهرة، ٢٠١٦ م.
- (٦) بهاء حلمي: شغب الملاعب وأساليب المواجهة في القانون الإنجليزي والمصري، القاهرة، دون ناشر، ٢٠٢٠.
- (٧) سعد بن عبد الله سعد دور الاتحادات الرياضية في الحد من شغب الجماهير في الملاعب السعودية، رسالة ماجستير - لكلية الدراسات العليا - جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٩.
- (٨) سعد سعيد الزهراني سيكولوجية العنف والشغب لدى الجماعات أبحاث الندوة العلمية " أمن الملاعب الرياضية"، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، الرياض، ٢٠٠٠.

- (٩) عبد الرزاق السنهوري ، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد ؛ نظرية الالتزام بوجه عام " مصادر الالتزام " ، ج ١ ، دار النشر للجامعات المصرية ، ١٩٥٢ .
- (١٠) عبد العزيز عبد الكريم المصطفى ، شغب الملاعب الرياضية - دوافعه وأنواعه ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، ٢٠٠٤ .
- (١١) عبد المجيد الحكيم ؛ د. عبد الباقي البكري ، الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي " مصادر الالتزام " ، الجزء الأول ، ١٩٨٠ .
- (١٢) محسن العبودي ، التعامل مع شغب الملاعب الرياضية ندوة من الملاعب الرياضية - أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، ٢٠٠٠ .
- (١٣) محمد عفيف أبو كلوب ، التعويض عن الضرر عند تعذر الحصول عليه من المسئول عن الضرر ، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية ، عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية ، غزة ، المجلد الثاني والعشرون ، العدد الثاني ، يونيو ٢٠١٤ .
- (١٤) محمد فتحي عيد وآخرون ، ورقة عمل في الندوة العلمية بعنوان أمن الملاعب الرياضية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، ط ١ ، ٢٠٠٨ .
- (١٥) وليد جميل محمد الوكيل ، المسئولية المدنية عن عقود تنظيم المسابقات الرياضية ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة بنى سويف ، ٢٠١٦ .
- (١٦) ياسر محمد اللمعى ، المكافحة الجنائية لظاهرة شغب الملاعب الرياضية ، مجلة كلية القانون والاقتصاد ، كلية الحقوق ، جامعة الإسكندرية ، يناير ٢٠١٦ .

### ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية:

- 1- François MANDIN, Le traitement juridique du risque sportif: de l'individualisation à la socialisation du risque, Les Cahiers de Droit du Sport, doctrine, 2007
- 2- Nicolas Tilmant-Tatischeff, activités sportives: accident et assurance, fiche pratique , 2007, p. 3.
- 3- Remi Poryes, le sport amateur et le risqué, these, faculte de droit universite Montpelli. I, 2014
- 4- <http://lesrandonneursnusdeprovence.e-monsite.com/medias/files/conseil-847-j206-activites-sportives.pdf>

متاح على الموقع التالي على شبكة الإنترنت : تاريخ الإطلاع ٢٤ / ١٢ / ٢٠٢٢

## References:

### 1: almarajie biallugha alearabia:

- almuejam alwujiza, maktabat alshuruq alduwliatu, alqahiratu, 2012.
- lisan alearab liabn manzuri, aljuz' al'awla, bidun nashir.
- ahisan muhamad alhasan ; di. kamil tah liwis , ass ealm aliajtimae alriyadii , mutalieat alhikmat , baghdad , 1990.
- 'ahmad adam ahmad muhamad , 'asbab alshaghab faa malaeib kurat alqadam alsuwdaniat min wijhat nazar eayinat mukhtarat , majalat aleulum altarbawiat , aleadad althaani , 2015.
- baha' hilmi wakhrun, al'iielam al'amnia wadawrih fi 'iidarat alhushud al'iiliktruniati, waraqat eamal muqadimat lilmadwat alruwyat almustaqbaliat litatwir al'ada' al'amnii waltawasul almujtamiei, 'akadimiat alshurtat - markaz buhuth alshurtat, alqahirati, 2016m.
- baha' hilmi: shaghab almalaeib wa'asalib almuajahat fi alqanun al'iinjilizaa walmusraa, alqahirat, dun nashir, 2020.
- saeid bin eabd allah saed dawr alaitihadat alriyadiat fi alhadi min shaghab aljamahir fi almalaeib alsaemudiati, risalat majistir - likuliyat aldirasat aleulya - jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniat, alrayad, 2009.
- saed saeid alzahrani saykulujiat aleunf walshaghab ladaa aljamaeat 'abhath alnadwat aleilmia " 'amn almalaeib alriyadiati", 'akadimiat nayif alearabiat lileulum al'amniati, altabeat al'uwlaa, alrayad, 2000.
- eabd alrazaaq alsinhuraa , alwasit fi sharh alqanun almadanii aljadid ; nazariat alailtizam biwajh eamin " masadir alailtizam " , j 1 , dar alnashr liljamieat almisriat , 1952.
- eabd aleaziz eabd alkarim almustafaa, shaghab almalaeib alriyadiat - dawafieuh wa'anwaeuhu, jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniat, alrayad, 2004.
- eabd almajid alhakim ; a.d eabd albaqaa albukraa , alwajiz faa nazariat alailtizam fi alqanun almodnaa alearaqaa " masadir alailtizam " , aljuz' al'awal , 1980.

- muhsin aleabudi, altaeamul mae shaghab almalaieb alriyadiat nadwatan min almalaieb alriyadiat - 'akadimiat nayif alearabiat lileulum al'amniat, alrayad, 2000.
- muhamad eafif 'abu klub , altaewid ean aldarar eind taeadhur alhusul ealayh min almasyuwl ean aldarar , majalat aljamieat al'iislatmiat lildirasat al'iislatmiat , eimadat albahth aleilmii waldirasat aleulya bialjamieat al'iislatmiat , ghazat , almujalad althaani waleishrun , aleadad althaani , yuniu 2014.
- muhamad fathi eid wakhrun, waraqat eamal fi alnadwat aleilmiat bieunwan 'amn almalaieb alriyadiati, jamieat nayif alearabiat lileulum al'amniat, alrayad, ta1, 2008.
- wlid jamil muhamad alwakil, almasyuwliat almadaniat ean euqud tanzim almusabaqat alriyadiati, risalat dukturah, kuliyat alhuquqi, jamieat banaa suif, 2016.
- yasir muhamad allimeaa , almukafahat aljinayiyat lizahirat shaghab almalaieb alriyadiati, majalat kuliyat alqanun walaiqtisadi, kuliyat alhuquqi, jamieat al'iiskandariat, yanayar 2016.

## **2: almarajie biallughha al'ajnabia:**

- 1- François MANDIN, Le traitement juridique du risque sportif: de l'individualisation à la socialisation du risque, Les Cahiers de Droit du Sport, doctrine, 2007
- 2- Nicolas Tilmant-Tatischeff, activités sportives: accident et assurance, fiche pratique , 2007, p. 3.
- 3- Remi Poryes, le sport amateur et le risqué, these, faculte de droit universite Montpelli. I, 2014
- 4- <http://lesrandonneursnusdeprovence.e-monsite.com/medias/files/conseil-847-j206-activites-sportives.pdf>

mutah alaa almawqie altaali ealaa shabakat al'iintirnit : tarikh al'iitlae 24/12/2022

## فهرس الموضوعات

١٠٥٩	المقدمة:
١٠٦٠	إشكالية البحث:
١٠٦١	أهمية موضوع البحث:
١٠٦١	منهج البحث:
١٠٦١	خطة البحث:
١٠٦٣	المطلب التمهيدي شغب الملاعب
١٠٦٥	المطلب الأول مفهوم شغب الملاعب
١٠٦٥	الفرع الأول مفهوم شغب الملاعب
١٠٦٨	الفرع الثاني أنواع الشغب في الميدان الرياضى وأسبابه
١٠٧٤	المطلب الثاني طبيعة المسؤولية المدنية عن أعمال شغب الملاعب الرياضية
١٠٧٤	الفرع الأول المسؤولية التعاقدية الناشئة عن أعمال شغب الملاعب الرياضية
١٠٧٨	الفرع الثاني المسؤولية التقصيرية الناشئة عن أعمال الحوادث الرياضية
١٠٨٣	الخاتمة:
١٠٨٤	النتائج
١٠٨٤	التوصيات:
١٠٨٥	المراجع
١٠٨٨	REFERENCES:
١٠٩٠	فهرس الموضوعات